


Distr.: Limited
20 June 2019
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة الثانية والستون
فيينا، ١٢-٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٩

مشروع التقرير

الفصل الثاني

التوصيات والقرارات

حاء- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة

- ١- نظرت اللجنة في بند جدول الأعمال المعنون "استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة"، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٩١/٧٣.
- ٢- وتكلم في إطار هذا البند ممثلًا إندونيسيا والهند. وتكلمت أيضاً المراقبة عن الاتحاد الدولي للاتصالات. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات تتعلق بهذا البند أيضاً.
- ٣- وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:
 - (أ) التقرير الخاص للاجتماع المشترك بين الوكالات بشأن أنشطة الفضاء الخارجي (آلية الأمم المتحدة للفضاء) المعني بالشراكات في استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها في منظومة الأمم المتحدة (A/AC.105/1200)؛
 - (ب) تقرير آلية الأمم المتحدة للفضاء عن أعمال دورتها الثامنة والثلاثين ودورها المفتوحة الرابعة عشرة (A/AC.105/1209)؛
 - (ج) ورقة اجتماع عنوانها " from Marine environmental effects of jettisoned waste " commercial spaceflight activities " (آثار إغراق النفايات المتخلفة من أنشطة الرحلات الفضائية التجارية على البيئة البحرية) (A/AC.105/2019/CRP.11)؛



- (د) ورقة اجتماع عنوانها "Cooperation between the United Nations Office for Outer Space Affairs and the International Civil Aviation Organization" (التعاون بين مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي ومنظمة الطيران المدني الدولي) (A/AC.105/2019/CRP.14).
- ٤- ورحبت اللجنة مع التقدير بالتقرير الخاص لآلية الأمم المتحدة للفضاء عن الشراكات وأشارت إلى أن هناك مجموعة واسعة من مكاتب الأمم المتحدة وإداراتها وكياناتها الأخرى منخرطة في جوانب مختلفة من الشراكات الرامية إلى تشجيع أو تيسير المزيد من المشاركة الفعالة من الجهات صاحبة المصلحة من القطاعين العام والخاص في العمل مع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.
- ٥- وألقت مديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي، بصفتها رئيسة آلية الأمم المتحدة للفضاء، كلمة أبلغت فيها اللجنة بمعلومات عن الدورة الثامنة والثلاثين للآلية، المعقودة في نيويورك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. وأحاطت اللجنة علماً بأن الدورة المذكورة نُظمت في شكل حلقة عمل وأنها نظرت في موضوع التعاون مع القطاع الخاص على تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء والتطبيقات الفضائية لأغراض النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة.
- ٦- وأحاطت اللجنة علماً بأن آلية الأمم المتحدة للفضاء تعترزم عقد دورتها التاسعة والثلاثين في نيويورك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، وعقد دورتها الأربعين في بانكوك في عام ٢٠٢٠، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. وأشارت اللجنة إلى أن الدورة المفتوحة المقبلة للآلية سوف تشكل جزءاً مكملًا لمنتدى الفضاء العالمي المزمع عقده في فيينا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.
- ٧- ولاحظت اللجنة مع التقدير تنامي جهود التعاون الثنائي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي مع الكيانات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك التعاون مع منظمة الطيران المدني الدولي بشأن المسائل المتعلقة بالنقل الفضائي التجاري؛ ومع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بشأن التوسع في استخدام تكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة؛ ومع مكتب شؤون نزع السلاح بشأن تنظيم حلقة نقاش مشتركة بين لجنة نزع السلاح والأمن الدولي (اللجنة الأولى) ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) التابعتين للجمعية العامة.
- ٨- واتفقت اللجنة على أن يتواصل مكتب شؤون الفضاء الخارجي مع أمانة اتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات والمواد الأخرى وبروتوكولها لعام ١٩٩٦ بشأن المسائل المتصلة بآثار إغراق النفايات المتخلفة من أنشطة الرحلات الفضائية التجارية على البيئة البحرية، وأن يبلغ اللجنة عن حالة تلك المسائل في دورتها التي ستعقد في حزيران/يونيه ٢٠٢٠. وفي هذا الصدد، أشارت اللجنة إلى أن الدول الأعضاء مسؤولة عن التواصل والتنسيق على الصعيد الوطني مع سلطاتها وإداراتها المسؤولة عن العمليات الواقعة في نطاق اختصاص هاتين الهيئتين الحكوميتين الدوليتين.
- ٩- وأشارت اللجنة إلى أن المؤتمر الوزاري الثالث المعني بتسخير التطبيقات الفضائية لأغراض التنمية المستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، الذي عُقد في بانكوك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، اعتمد الإعلان الوزاري بشأن تسخير التطبيقات الفضائية لأغراض التنمية المستدامة في

منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وخطة عمل آسيا والمحيط الهادئ بشأن تسخير التطبيقات الفضائية لأغراض التنمية المستدامة (٢٠١٨-٢٠٣٠).

١٠- وأحاطت اللجنة علماً بأن الاتحاد الدولي للاتصالات سينظم المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام ٢٠١٩ في شرم الشيخ، مصر، في الفترة من ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.

طاء- دور اللجنة في المستقبل

١١- نظرت اللجنة في بند جدول الأعمال المعنون "دور اللجنة في المستقبل"، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٩١/٧٣.

١٢- وتكلم في إطار هذا البند ممثلو الاتحاد الروسي وباكستان والبرازيل وسويسرا والصين وفرنسا وكوستاريكا وكولومبيا والهند والولايات المتحدة. وتكلم ممثل مصر نيابةً عن مجموعة الـ ٧٧ والصين وممثلي كوستاريكا نيابةً عن الأرجنتين وإكوادور وأوروغواي وبوليفيا (دولة-متعددة القوميات) والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وشيلي وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكوبا وكوستاريكا والمكسيك. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات تتعلق بهذا البند أيضاً.

١٣- وأتفقت اللجنة على أنها تتيح، مع لجنتيها الفرعيتين، وبدعم من مكتب شؤون الفضاء الخارجي، منبراً مشتركاً فريداً من نوعه لتعزيز التعاون الدولي على استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية على الصعيد العالمي.

١٤- ورأى أحد الوفود أن من واجب الدول الأعضاء في اللجنة أن تعزز على نحو فعال دور اللجنة وأهميتها في معالجة جميع المسائل المتعلقة باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ورأى ذلك الوفد أيضاً أن جميع القواعد الحاكمة للأنشطة الفضائية ينبغي أن تعتمد في إطار اللجنة مع التقيد التام بالنظام الداخلي المعمول به، وليس في إطار منابر أخرى غير رسمية أو آليات بديلة.

١٥- ورُئي أن من المهم أن تحافظ كل من اللجنة ولجنتيها الفرعيتين بقوة على دورها الأساسي في صوغ وتفسير وتطبيق القواعد واللوائح المتصلة بالأنشطة المنفذة في الفضاء الخارجي حتى لا يفتت الإطار القانوني الحاكم لتلك الأنشطة الفضائية، وأن تعزز دورها من خلال التكيف مع التغيير في حقائق الواقع والاحتياجات المطلوبة، مثل ظهور جهات فاعلة جديدة من غير الدول وأنشطة جديدة، من قبيل تنمية الموارد الفضائية وإزالة الحطام الفضائي.

١٦- ورُئي أن من الضروري دعم العمل الذي تضطلع به المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة، وتعزيز أنشطة التبادل والتعاون بين مختلف المراكز الإقليمية من أجل بناء القدرات في البلدان النامية.

١٧- ونظرت اللجنة في مسألة الحوكمة وأساليب العمل لديها ولدى لجنتيها الفرعيتين في إطار البند الحالي، وفقاً للاتفاق الذي تم التوصل إليه في دورتها الحادية والستين، في عام ٢٠١٨ (A/73/20، الفقرة ٣٨٢).

١٨- وعُرضت على اللجنة مذكرة من الأمانة بشأن الحوكمة وأساليب العمل لديها ولدى ولجنتيها الفرعيتين (A/AC.105/C.1/L.377)، كانت قد عرضت على اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية، في دورتيهما المعقودتين في عام ٢٠١٩.

١٩- وأحاطت اللجنة علماً بالأعمال المتوخاة في عام ٢٠١٩ في إطار خطة العمل المتعددة السنوات الواردة في تقرير كل من اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية عن دورة كل منهما المعقودة في عام ٢٠١٩ (A/AC.105/I202)، المرفق الأول والتذييل؛ وA/AC.105/I203، الفقرات ٢٧٢-٢٧٧).

٢٠- ووافقت اللجنة على التدابير الإدارية التالية المتعلقة بالحوكمة وأساليب العمل لديها ولدى ولجنتيها الفرعيتين وعلى أن يبدأ العمل بها اعتباراً من عام ٢٠٢٠:

(أ) يُطلب إلى الأمانة تحميل البيانات المقدمة طوعاً من الدول على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي في الوقت المناسب خلال جميع الدورات. وعلى الوفود أن تبلغ الأمانة، عند تقديم البيانات لأغراض الترجمة الفورية، بما إذا كان يمكن تحميل البيان؛

(ب) ينبغي أن تظل مدة إلقاء كل بيان محددة بعشر دقائق على الأكثر لكل وفد. وينبغي استخدام جهاز ضبط الوقت في جميع الدورات. وعلى رئيس كل دورة أن ينبه الوفد المتكلم قبل دقيقة واحدة من انقضاء الوقت المخصص له وأن يتدخل لوقف إلقاء البيان عند انقضاء الدقائق العشر؛

(ج) ينبغي استخدام جهاز ضبط الوقت لدى إلقاء العروض الإيضاحية. وعلى رئيس الدورة أن ينبه الوفد المتكلم قبل دقيقة واحدة من انقضاء الوقت المخصص له وأن يتدخل لوقف تقديم العرض الإيضاحي عند انقضاء ١٥ دقيقة؛

(د) يُطلب إلى الأمانة أن تبلغ الدول الأعضاء في اللجنة بكيفية طلب عدم تلقي نسخ ورقية لوثائق ما قبل الدورة؛

(هـ) يُطلب إلى الأمانة نشر الجدول الزمني لاجتماعات الأفرقة العاملة والعروض الإيضاحية التقنية والأحداث الجانبية قبل انعقاد الدورة ذات الصلة على صفحات الموقع الشبكي للمكتب المخصصة لدورات اللجنة ولجنتيها الفرعيتين؛

(و) يُطلب إلى الأمانة إعداد إرشادات تُنشر على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي وتتضمن معلومات عملية عن كيفية متابعة أعمال اللجنة ولجنتيها الفرعيتين، وكذلك معلومات عن الإجراءات المتعلقة بطلبات العضوية ومركز المراقب لدى اللجنة؛

(ز) يُطلب إلى الأمانة توجيه خطابات الدعوة، مع الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال، قبل انعقاد الدورات بوقت يكفي لتجهيز الأذونات الحكومية اللازمة للوفود؛

(ح) يُدرج بند منتظم بعنوان "دور اللجنة وأساليب عملها في المستقبل" في جدول أعمال اللجنتين الفرعيتين لإتاحة المجال لمناقشة المسائل الشاملة لمجالات متعددة؛ ويُعدّل عنوان

البند الحالي في جدول الأعمال ("دور اللجنة في المستقبل") وفقاً لذلك إلى "دور اللجنة وأساليب عملها في المستقبل"؛

(ط) يُنشأ فريق استشاري غير رسمي يتألف من ممثلي جميع الدول الأعضاء في اللجنة المهتمة بالأمر من أجل مساعدة الأمانة على النهوض بالأعمال المقررة في إطار خطة العمل المتعلقة بالحوكمة وأساليب عمل اللجنة ولجنتيها الفرعيتين، على أن يكون الفريق ذا طابع شؤلي غير إقصائي وعلى أن تُدعى الدول الأعضاء في اللجنة إلى تعيين جهات اتصال خاصة بها. وسيستخدم الفريق وسائل الاتصال الإلكترونية ويجتمع في مبنى الأمم المتحدة في فيينا. وستحاط جميع جهات الاتصال المعيّنة علماً بالتقدم المُحرز.

٢١- ونوّهت اللجنة بالمناقشة البناءة التي أُحرّيت بشأن الحوكمة وأساليب العمل خلال الدورة الحالية، واتفقت على مواصلة النظر، في إطار خطة العمل الحالية، في عدة مسائل أُثيرت خلال هذه المناقشة.

لام- مسائل أخرى

٢٢- نظرت اللجنة في بند جدول الأعمال المعنون "مسائل أخرى"، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٩١/٧٣.

٢٣- وتكلّم في إطار هذا البند ممثلو الاتحاد الروسي واندونيسيا وإيران (جمهورية-الإسلامية) وسويسرا والصين وكوستاريكا والولايات المتحدة. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات تتعلق بهذا البند أيضاً.

١- البرنامج ٥ "استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية": الخطة البرنامجية المقترحة

لعام ٢٠٢٠ وأداء البرامج لعام ٢٠١٨

٢٤- في الجلسة ٧٥٨ التي عُقدت في ١٤ حزيران/يونيه، قدمت مديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي إلى اللجنة لما يلي:

(أ) ورقة اجتماع عنوانها "Programme 5, 'Peaceful uses of outer space': proposed programme plan for the period 2020 and programme performance for 2018" (البرنامج ٥ 'استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية': الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ وأداء البرامج لعام ٢٠١٨) (A/AC.105/2019/CRP.8)؛

(ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ (A/74/6 (sect. 6)).

٢٥- ودُعيت اللجنة إلى تقديم مساهمات في خطة برنامج استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية قبل أن تحتتم لجنة البرنامج والتنسيق - وهي الهيئة الفرعية التابعة للجمعية العامة المعنية بالتخطيط والبرمجة والتنسيق - استعراضها الرسمي للبرنامج في دورتها التاسعة والخمسين.

٢٦- ونوّهت اللجنة بما يتسم به الشكل الجديد للخطة البرنامجية وطريقة عرضها الجديدة من وضوح وإيجاز. كما أشارت إلى أن النتائج المحققة في عام ٢٠١٨ والنتائج المزمع تحقيقها في

- عام ٢٠٢٠، التي سلط عليها الضوء، تُوضح بشكل أفضل الأعمال التي يضطلع بها مكتب شؤون الفضاء الخارجي وتيسر فهمها. ووافقت اللجنة على الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.
- ٢٧- ورحبت بعض الوفود بفرصة تقديم مساهمات في الخطة البرنامجية المقترحة ونوهت باتساع نطاق أعمال المكتب وأهميتها. وطُلبت معلومات عن أوجه التعاون والشراكات التي يضطلع بها المكتب في إطار أنشطته الرامية إلى الحد من أخطار الكوارث.
- ٢٨- وأشير إلى ضرورة توفير موارد كافية للمكتب من أجل مواصلة تنفيذ أعماله.

٢- عضوية اللجنة

- ٢٩- رحبت اللجنة بطلب سنغافورة الانضمام إلى عضويتها (A/AC.105/2019/CRP.3)، وقررت توصية الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين، في عام ٢٠١٩، بأن تصبح سنغافورة عضواً في اللجنة.
- ٣٠- ورحبت اللجنة بطلب رواندا الانضمام إلى عضويتها (A/AC.105/2019/CRP.4)، وقررت توصية الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين، في عام ٢٠١٩، بأن تصبح رواندا عضواً في اللجنة.

٣- صفة المراقب

- ٣١- فيما يتعلق بالطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية من أجل الحصول على صفة المراقب الدائم لدى اللجنة، أشارت اللجنة إلى أنها اتفقت في دورتها الثالثة والخمسين، في عام ٢٠١٠ (A/65/20)، على أن تُمنح صفة المراقب للمنظمات غير الحكومية على أساس مؤقت، لفترة ثلاث سنوات، إلى أن ترد معلومات عن حالة طلبها المقدم للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ وأن صفة المراقب المؤقتة يمكن أن تمدد سنة إضافية إذا اقتضى الأمر ذلك؛ وأن تُمنح صفة المراقب الدائم لهذه المنظمات غير الحكومية لدى التأكد من حصولها على المركز الاستشاري لدى المجلس.
- ٣٢- وأحاطت اللجنة علماً بالطلب المقدم من رابطة القرية القمرية للحصول على صفة مراقب دائم لديها. وعرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2019/CRP.5.
- ٣٣- وقررت اللجنة أن توصي بأن تُمنح الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والسبعين، في عام ٢٠١٩، رابطة القرية القمرية صفة المراقب مؤقتاً لفترة ثلاث سنوات إلى حين الحصول على معلومات عن حالة طلبها المقدم للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٣٤- ووفقاً لطلب اللجنة في دورتها السادسة والخمسين، في عام ٢٠١٣، جمعت الأمانة معلومات عن حالة المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي تتمتع به المنظمات غير الحكومية التي لها صفة المراقب الدائم لدى اللجنة (A/AC.105/2019/CRP.6). وحثت اللجنة المنظمات

غير الحكومية، التي لها صفة المراقب الدائم لديها والتي لم تستهل بعد إجراءات طلب الحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس، على أن تفعل ذلك في المستقبل القريب.

٤- حلقة النقاش المشتركة بين اللجنتين الأولى والرابعة بشأن التحديات المحتملة في أمن الفضاء واستدامته

٣٥- أحاطت اللجنة علماً بأن حلقة نقاش مشتركة بين اللجنتين الأولى والرابعة التابعتين للجمعية العامة بشأن التحديات المحتملة لأمن الفضاء والقدرة على الاستدامة سوف تعقد في نيويورك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، وفقاً لتوصية اللجنة (انظر الوثيقة A/73/20، الفقرة ٣٨٥)، وقراري الجمعية العامة ٧٢/٧٣ و ٩١/٧٣، وبدعم مشترك من مكتب شؤون الفضاء الخارجي ومكتب شؤون نزع السلاح.

٣٦- ونظرت اللجنة في المشروع المقترح للمذكرة المفاهيمية التي أعدها المكتبان بشأن حلقة النقاش المشتركة، وأوصت بأن يكون نص مشروع المذكرة المفاهيمية، الوارد في الوثيقة A/AC.105/2019/CRP.19، هو الأساس لأعمال التحضير المقبلة لحلقة النقاش المشتركة.

٥- مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الثالثة والستين

٣٧- أوصت اللجنة بالنظر في البنود التالية أثناء دورتها الثالثة والستين، في عام ٢٠٢٠:

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- إقرار جدول الأعمال.
- ٣- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٤- كلمة الرئيس.
- ٥- تبادلُ عام للآراء.
- ٦- سُبُل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٧- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها السابعة والخمسين.
- ٨- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين.
- ٩- الفضاء والتنمية المستدامة.
- ١٠- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة.
- ١١- الفضاء والمياه.
- ١٢- الفضاء وتغيُّر المناخ.
- ١٣- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة.
- ١٤- دور اللجنة وأساليب عملها في المستقبل.

١٥- الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء.

١٦- خطة "الفضاء ٢٠٣٠".

(يضطلع بالعمل وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات للفريق العامل

(انظر الوثيقة A/AC.105/1202، المرفق الرابع))

١٧- مسائل أخرى.

ميم- الجدول الزمني لأعمال اللجنة وهيئتها الفرعيتين

٣٨- اتفقت اللجنة على الجدول الزمني المؤقت التالي لدورتها ودورتي لجنتيها الفرعيتين في

عام ٢٠٢٠:

المكان	التاريخ	
فيينا	٣-١٤ شباط/فبراير ٢٠٢٠	اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
فيينا	٢٣ آذار/مارس - ٣ نيسان/أبريل ٢٠٢٠	اللجنة الفرعية القانونية
		لجنة استخدام الفضاء الخارجي
فيينا	١٧-٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٢٠	في الأغراض السلمية